

وسائل الشيعة

- [555] 20 - باب استحباب الوقوف بعرفة على طهارة وعدم وجوبها فيه. (18430) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى (عليه السلام) قال: سألته عن الرجل هل يصلح له ان يقف بعرفات على غير وضوء ؟ قال لا يصلح له إلا وهو على وضوء. ورواه علي بن جعفر في (كتابه) (1). اقول: وتقدم في احاديث الطواف (2)، والسعى ما يدل على جواز اداء جميع المناسك سوى الطواف بغير طهارة وعلى استحبابها في بقية المناسك (3). 21 - باب كراهة سؤال الناس في الحرم ويوم عرفة، وكراهة رد السائل بها. (18431) 1 - محمد بن علي بن الحسين قال: سمع علي بن الحسين (عليه السلام) يوم عرفة سائلا يسأل الناس، فقال له: ويحك أغير ؟ تسأل في هذا اليوم ؟ إنه ليرجى لما في بطون الحبال في هذا اليوم أن يكون سعيدا. الباب 20 فيه حديث واحد (1) التهذيب
- 5: 479 / 1700. (1) مسائل علي بن جعفر: 158 / 234. (2) تقدم في الباب 38 من ابواب الطواف. (3) تقدم في الباب 15 من ابواب السعي. الباب 21 فيه 3 احاديث (1) الفقيه 2: 137 / 585. (*)